

Distr.: General
26 July 2002

الجمعية العامة

الدورة السادسة والخمسون

البند ١٥٥ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/56/991)]

٥٠٦/٥٦ - تمويل إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في سلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية وفريق دعم الشرطة المدنية

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام بشأن تمويل إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في سلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية وفريق دعم الشرطة المدنية^(١)، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢)،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ١٠٣٧ (١٩٩٦) المؤرخ ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، الذي أنشأ المجلس بموجبه إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في سلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية لفترة أولية مدتها إثنا عشر شهرا، والقرار ١١٤٥ (١٩٩٧) المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، الذي أحاط فيه المجلس علما بانتهاء الإدارة الانتقالية في ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ وأنشأ اعتبارا من ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ فريق دعم الشرطة المدنية لفترة وحيدة لا تتجاوز تسعة أشهر،

وإذ تشير أيضا إلى مقررهما ٤٨١/٥٠ المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦ بشأن تمويل الإدارة الانتقالية، وإلى قراراتها ومقرراتها اللاحقة بمقتضى هذا الشأن، التي كـ____ان آخرها القـ____رار
٢٧٤/٥٤ المؤرخ ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٠،

وإذ تؤكد من جديد أن تكاليف الإدارة الانتقالية وفريق الدعم هي نفقات للمنظمة تتحملها الدول الأعضاء وفقا للفقرة ٢ من المادة ١٧ من ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تشير إلى مقرراتها السابقة التي تفيد بأن تغطية النفقات الناجمة عن الإدارة الانتقالية وفريق الدعم تقتضي اتباع إجراء مختلف عن الإجراء المتبع في تغطية نفقات الميزانية العادية للأمم المتحدة،

(١) A/56/844

(٢) A/56/887

وإذ تأخذ في الاعتبار أن البلدان الأكثر نمواً من الناحية الاقتصادية هي في وضع يمكنها من تقديم إسهامات أكبر نسبياً، وأن قدرة البلدان الأقل نمواً من الناحية الاقتصادية على الإسهام في عمليات من هذا القبيل هي قدرة محدودة نسبياً،

وإذ تضع في اعتبارها المسؤوليات الخاصة التي تقع على عاتق الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن، على النحو المشار إليه في قرار الجمعية العامة ١٨٧٤ (د-٤) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٦٣، في تمويل تلك العمليات،

وإذ تلاحظ مع التقدير التبرعات التي قدمتها بعض الحكومات إلى الإدارة الانتقالية،

وإدراكاً منها لضرورة تزويد الإدارة الانتقالية وفريق الدعم بالموارد المالية اللازمة لتمكينهما من الوفاء بالتزاماتهما غير المسددة،

١ - تحيط علماً بحالة الاشتراكات المقدمة إلى إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في سلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية وفريق دعم الشرطة المدنية في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، بما في ذلك الاشتراكات غير المسددة البالغة ٢٥,٤ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة، وهي تمثل نحو ٦ في المائة من مجموع الاشتراكات المقررة، وتلاحظ بقلق أن مائة وإحدى وأربعين دولة فقط من الدول الأعضاء قد سددت اشتراكاتها المقررة كاملة، وتحث جميع الدول الأعضاء الأخرى، ولا سيما تلك التي عليها متأخرات، على أن تكفل سداد اشتراكاتها المقررة غير المسددة؛

٢ - تعرب عن تقديرها للدول الأعضاء التي سددت اشتراكاتها المقررة كاملة؛

٣ - تعرب عن القلق إزاء الحالة المالية المتعلقة بأنشطة حفظ السلام، وبخاصة فيما يتعلق بسداد التكاليف للدول المساهمة بقوات والتي تتحمل أعباء إضافية بسبب تأخر بعض الدول الأعضاء عن دفع أنصبتها المقررة؛

٤ - تعرب عن القلق أيضاً إزاء التأخير الذي واجهه الأمين العام في نشر بعض بعثات حفظ السلام المنشأة مؤخراً وتزويدها بالموارد الكافية، ولا سيما البعثات العاملة في أفريقيا؛

٥ - تشدد على ضرورة معاملة جميع بعثات حفظ السلام الحالية والمقبلة على قدم المساواة ومن دون تمييز فيما يتصل بالترتيبات المالية والإدارية؛

٦ - تشدد أيضاً على ضرورة تزويد جميع بعثات حفظ السلام بالموارد الكافية لكي تضطلع كل منها بولايتها بفعالية وكفاءة؛

٧ - تؤيد التوصيات الواردة في الفقرة ٨٢ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(١)؛

٨ - تقرر أن يقيّد لحساب الدول الأعضاء مبلغ ٨٦٥ ٨٠٥ ٣٥ دولاراً؛

٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً مستكملاً عن الحالة المالية للإدارة الانتقالية وفريق الدعم في غضون سنة؛

١٠ - تشدد على ضرورة عدم تمويل أي بعثة حفظ السلام باقتراض أموال من بعثات أخرى عاملة في مجال حفظ

السلام؛

١١ - تقدر أن تدرج في جدول أعمالها المؤقت لدورتها السابعة والخمسين البند المعنون “تمويل إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في سلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية وفريق دعم الشرطة المدنية”.

الجلسة العامة ١٠٥

٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢